

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٥٧ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٦

باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٠٣,١١ فدان
الكافنة بمنطقة الجفيرة بقطاع الضبعة بالساحل الشمالي الغربى
المخصصة للسادة/ شركة ايه كيه للتطوير والتسويق العقارى
لإقامة مشروع (منشآت عقارية ٥٠٪ + منشآت سياحية فندقية ٥٠٪)
واعتمد المخطط التفصيلي للمنطقة الأولى بالمرحلة الأولى من المشروع

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات
ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاتحته التنفيذية؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و لاتحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص بعض
قطع الأراضى بناحية الساحل الشمالى الغربى لصالح هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة وذلك لإستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
ال عمرانية الجديدة وفقا لاحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاتحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى قرارات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الصادرة بجلساتها أرقام (١٤٧) بتاريخ ١٢/٩/٢٠٢٠ و(١٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ و(١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ و(١٥٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٧ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضى الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسلدة/ شركة ايه كيه للتطوير والتسويق العقارى لقطعة الأرض بمساحة ٤٠٣,١١ فدان بما يعادل ٢٦٩٣٠٧٢,٦٠ م٢ تحت العجز والزيادة الكائنة بمنطقة الجفيرة - مركز الضبعة - محافظة مطروح - الساحل الشمالى الغربى لإقامة مشروع (٥٠٪ منشآت عقارية - ٥٠٪ منشآت سياحية فندقية) ،

وعلى الطلب المقدم من السادة/ شركة ايه كيه للتطوير والتسويق العقارى الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٢٥٠٠) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٥ لإصدار القرار الوزارى للمشروع عاليه :

وعلى كتاب السادة/ شركة ايه كيه للتطوير والتسويق العقارى الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٥٣٥٩) بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٠ المرفق به لوحات المشروع النهائية تمهدًا لاستصدار القرار الوزارى للمشروع عاليه ،

وعلى كتاب جهاز تنمية القطاع الثانى للساحل الشمالى الغربى الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٦٩٩٠) بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٥ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والإعتماد وكامل موقف قطعة الأرض والمتضمن أن تلتزم الشركة بتقديم ملف رقمي بقاعدة البيانات الجغرافية (GIS) للمخطط محل الاعتماد ،

وأن تترك عرض ٦ متر لصالح الطريق الغربي المعتمد بعرض ١٢ متر طبقاً للمخطط الاستراتيجي المعتمد للطرق وأن تقوم الشركة بالتنسيق مع الهيئة الهندسية للقوات المسلحة والمنطقة الغربية العسكرية بشأن حرم الطريق الساحلي ؛ وعلى الإفادة بسداد الشركة المخصص لها قطعة الأرض المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٧٥٥٥) بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١١ ؛ وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٩ ؛ وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من الشركة المخصص لها قطعة الأرض ؛ وعلى جدول عدم المانع من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية القطاع الثانى للساحل الشمالى الغربى بعد مراجعة المستندات والرسومات المقمرة من السادة/ شركة ايه كيه للتطوير والتسيويق العقارى باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٠٣,١١ فدان الكائنة بمنطقة الجفيرة بقطاع الضبعة بالساحل الشمالى الغربى المخصصة لإقامة مشروع (منشآت عقارية ٥٠٪ + منشآت سياحية فندقية ٥٠٪) واعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الأولى بالمرحلة الأولى من المشروع ، وفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٤ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المائل ؛

قسو:

مادة ١- يعتمد المخطط العام لقطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٠٣,١١ فدان الكائنة بمنطقة الجفيرة بقطاع الضبعة بالساحل الشمالي الغربي المخصصة للسادة / شركة ليه كيه للتطوير والتسويق العقاري لإقامة مشروع (منشآت عقارية + ٥٠٪ منشآت سياحية فندقية ٥٠٪) ويعتمد المخطط التفصيلي لمنطقة الأولى بالمرحلة الأولى من المشروع . وذلك طبقاً للإشتراطات والمخطط والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار و العقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٤ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢- تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المنبعة في هذا الشأن . مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط . وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣- تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجي . وفي حالة التخدم من الخارج أو استخدامها من غير قاطني المشروع يتم الالتزام بسداد العلاوة المقررة من اللجنة المختصة بالتسهيل بعد أخذ الموافقات الفنية الازمة .

مادة ٤- تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتحمل قيمة مبالغ أو تعويضات نتيجة وجود حالات وضع يد أو أي إشغالات بالأرض محل التعاقد . وكذا الناتجة عن تسوية أي ملكيات أو عقود خاصة قد تظهر على قطعة الأرض محل التعاقد مستقبلاً دون أي مسؤولية على الهيئة أو أجهزتها .

مادة ٥- تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتوصيل المرافق الرئيسية والداخلية للمشروع المقام على قطعة الأرض محل التعاقد على نفقتها الخاصة دون أنني مسؤولة على الهيئة .

مادة ٦- تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة النفايات .

مادة ٧- تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعاقدة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لتراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٨- تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩- تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من تاريخ هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص لها لقطعة الأرض وببراءة البرنامج الزمني المعتمد ، ولا يتم إستخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠- تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١١- تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٣ - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

مادة ١٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر باعتماد المخطط العام
وكلها اعتمد المخطط التفصيلي للمنطقة الأولى بالمرحلة الأولى
لقطعة أرض بمساحة ١١,٣٠ فدان الكائنة بمنطقة الجفيرة بقطاع الضبعة
المخصصة للسادة/ شركة ايه كيه للتطوير والتسويق العقاري
لإقامة مشروع سياحي بالساحل الشمالي الغربي

مساحة المشروع :

تبلغ إجمالي مساحة أرض المشروع ٦٩٣٠,٧٢٠,٦٠ م٢ أي ما يعادل ١١,٣٠ فدان ،

وتنقسم إلى مرحلتين :

- (أ) تبلغ مساحة المرحلة الأولى ٦١١,٧٠ م٢ بما يعادل ٤,٨١ فدان .
- (ب) تبلغ مساحة المرحلة الثانية ٥٣٥٤,٧٢ م٢ بما يعادل ٩,٣٦ فدان .

ميزانية استعمالات الأراضي ل الكامل المشروع :

- ١- تبلغ إجمالي المساحة المبنية F.P (سكنى + فنقى + خدمى) ٤,٥٢ م٢
أي ما يعادل ٤,٠٣ فدان وتمثل نسبة ٢٠٪ من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢- تبلغ المساحة المخصصة للمرافق ٣٠,٦٩٣٠,٧٣ م٢ بما يعادل ٠,٣٤ فدان
وتحتل نسبة ١٪ من إجمالي مساحة المشروع .
- ٣- تبلغ المساحة المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة
٤٠,٤٣ م٢ بما يعادل ١٨٥,٤٣ فدان وتمثل نسبة ٤٦٪ من إجمالي
مساحة المشروع .
- ٤- تبلغ مساحة الطرق الداخلية ٩٦,١٣,٧١ م٢ بما يعادل ١٣٣,٠٣ فدان
وتحل نسبة ٣٣٪ من إجمالي مساحة المشروع .

ميزانية استعمالات الأراضي للمنطقة الأولى - المرحلة الأولى بالمشروع :

- ١- تبلغ إجمالي المساحة المبنية F.P (شاليهات + إسكان فنقى) ٣٣,١٣٣ م٢
أي ما يعادل ٧,١٧ فدان وتحل نسبة ٨٪ من إجمالي مساحة المشروع ، وتنقسم تلك
المساحة المبنية إلى التالي :

- (أ) مبانى الشاليهات (F.P) تبلغ مساحتها ٣٣,١٣٣ م٢ بما يعادل ٤,٤٢ فدان
وتحل نسبة ٥٪ من إجمالي مساحة المنطقة .

- (ب) مبانى الإسكان الفنقى (F.P) وتبلغ مساحتها ١١٥٦٠ م٢ بما يعادل ٢,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
- ٢- تبلغ مساحة أراضي الامتداد المستقبلى ٢٥٨٧٣٢,٨١ م٢ بما يعادل ١٣,٩٨ فدان وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
- ٣- تبلغ المساحة المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة ٤٧٣٧٥,٤٢ م٢ بما يعادل ٣٥,٠٩ فدان وتمثل نسبة (٤٣٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
- ٤- تبلغ مساحة الطرق الداخلية ٦٥٥٢٧,٣٧١٨ م٢ بما يعادل ١٥,٦٠ فدان وتمثل نسبة (١٩٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
- ٥- تبلغ مساحة الطرق الداخلية الرئيسية ٣٧٣٤٤,٢١ م٢ بما يعادل ٨,٨٩ فدان وتمثل نسبة (١١٪) من إجمالي مساحة المنطقة .

أولاً - المساحة المبنية للإسكان للمنطقة الأولى - المرحلة الأولى بالمشروع :

تبلغ إجمالي المساحة المبنية P.F (شاليهات + إسكان فنقي) ٢٣٠١٣٣ م٢ أي ما يعادل ٧,١٧ فدان وتمثل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة المنطقة الأولى - المرحلة الأولى بالمشروع، وتنقسم تلك المساحة المبنية إلى التالي :

(أ) مبانى الشاليهات وتبلغ مساحتها ١٨٥٧٣ م٢ بما يعادل ٤,٤٢ فدان وتمثل نسبة (٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة الأولى بالمرحلة الأولى ، وفقاً لجدول قطع الأراضى الآتى :

B.U.A	عدد الوحدات	المساحة المبنية م [FP]	مساحة الطعة	عدد الأنوار	نوع التموزج المكسي	رقم الطعة	B.U.A	عدد الوحدات	المساحة المبنية م [FP]	مساحة الطعة	عدد الأنوار	نوع التموزج السكنى	رقم الطعة
٢٤٨	٢	١٥١	٨١٧		CP	١٢	٢٤٨	٢	١٥١	٧٠٤		CP	١
٢٤٨	٢	١٥١	٨٣٥		CP	١٣	٢٤٨	٢	١٥١	٧١٢		CP	٢
٢٤٨	٢	١٥١	٧٧٥		CP	١٤	٢٤٨	٢	١٥١	٧١١		CP	٣
٢٤٨	٢	١٥١	٧٤٣		CP	١٥	٢٤٨	٢	١٥١	٧٠٤		CP	٤
٢٤٨	٢	١٥١	٧١٦		CP	١٦	٢٤٨	٢	١٥١	٦٩٥		CP	٥
٢٤٨	٢	١٥١	٧٣٣		CP	١٧	٢٤٨	٢	١٥١	٦٩٦		CP	٦
٢٤٨	٢	١٥١	٧٧٦		CP	١٨	٢٤٨	٢	١٥١	٧٠١		CP	٧
٢٤٨	٢	١٥١	٧٧٨		CP	١٩	٢٤٨	٢	١٥١	٧٤٤		CP	٨
٢٤٨	٢	١٥١	٧٧٦		CP	٢٠	٢٤٨	٢	١٥١	٧١٢		CP	٩
٢٤٨	٢	١٥١	٧١١		CP	٢١	٢٤٨	٢	١٥١	٧٠٣		CP	١٠
٢٤٨	٢	١٥١	٧٤٤		CP	٢٢	٢٤٨	٢	١٥١	٨٣٣		CP	١١

الوقائع المصرية - العدد ٧٤ (تابع) في ٢ أبريل سنة ٢٠٢٥

11

تابع جدول قطع أراضي الشاليهات:

تابع جدول فقط أراضي الشاليهات:						
B.U.A.	عدد الوحدات	المساحة البنائية (FP) م²	مساحة الطقطة	عدد الأدوار	النحوذ السككي	رقم القطعة
B.U.A.	عدد الوحدات	المساحة البنائية (FP) م²	مساحة الطقطة	عدد الأدوار	النحوذ السككي	رقم القطعة
TEA	T	101	٧١٦		CP	٩٤
TEA	T	101	٧٧٤		CP	٩٥
TEA	T	101	٧٣١		CP	٩٦
TEA	T	101	٧٣٠		CP	٩٧
TEA	T	101	٧٢٩		CP	٩٨
TEA	T	101	٧٢٦		CP	٩٩
TEA	T	101	٧١٣		TEA	٢
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٣
TEA	T	101	٧١٧		TEA	٤
TEA	T	101	٧١٤		TEA	٥
TEA	T	101	٧١٠		TEA	٦
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٧
TEA	T	101	٧٣١		TEA	٨
TEA	T	101	٧٤٩		TEA	٩
TEA	T	101	٧٤٦		TEA	١٠
TEA	T	101	٧٤٣		TEA	١١
TEA	T	101	٧٤٠		TEA	١٢
TEA	T	101	٧٣٧		TEA	١٣
TEA	T	101	٧٣٤		TEA	١٤
TEA	T	101	٧٣١		TEA	١٥
TEA	T	101	٧٣٠		TEA	١٦
TEA	T	101	٧٢٩		TEA	١٧
TEA	T	101	٧٢٦		TEA	١٨
TEA	T	101	٧٢٣		TEA	١٩
TEA	T	101	٧٢٠		TEA	٢٠
TEA	T	101	٧١٧		TEA	٢١
TEA	T	101	٧١٤		TEA	٢٢
TEA	T	101	٧١٠		TEA	٢٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٢٤
TEA	T	101	٧٣١		TEA	٢٥
TEA	T	101	٧٤٩		TEA	٢٦
TEA	T	101	٧٤٦		TEA	٢٧
TEA	T	101	٧٤٣		TEA	٢٨
TEA	T	101	٧٤٠		TEA	٢٩
TEA	T	101	٧٣٧		TEA	٣٠
TEA	T	101	٧٣٤		TEA	٣١
TEA	T	101	٧٣١		TEA	٣٢
TEA	T	101	٧٣٠		TEA	٣٣
TEA	T	101	٧٢٩		TEA	٣٤
TEA	T	101	٧٢٦		TEA	٣٥
TEA	T	101	٧٢٣		TEA	٣٦
TEA	T	101	٧٢٠		TEA	٣٧
TEA	T	101	٧١٧		TEA	٣٨
TEA	T	101	٧١٤		TEA	٣٩
TEA	T	101	٧١٠		TEA	٤٠
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٤١
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٤٢
TEA	T	101	٧٠٧		TEA	٤٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٤٤
TEA	T	101	٧١٦		TEA	٤٥
TEA	T	101	٧٢١		TEA	٤٦
TEA	T	101	٧١٩		TEA	٤٧
TEA	T	101	٧٠٦		TEA	٤٨
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٤٩
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٥٠
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٥١
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٥٢
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٥٣
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٥٤
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٥٥
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٥٦
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٥٧
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٥٨
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٥٩
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٦٠
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٦١
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٦٢
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٦٣
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٦٤
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٦٥
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٦٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٦٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٦٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٧٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٧١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٧٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٧٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٧٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٧٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٧٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٧٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٧٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٧٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٨٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٨١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٨٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٨٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٨٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٨٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٨٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٨٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٨٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٨٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٩٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٩١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٩٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٩٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٩٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٩٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٩٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٩٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	٩٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	٩٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠١٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠١١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠١٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠١٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠١٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠١٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠١٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠١٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠١٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠١٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٢٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٢١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٢٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٢٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٢٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٢٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٢٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٢٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٢٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٢٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣١٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣١١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣١٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣١٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣١٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣١٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣١٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣١٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣١٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣١٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢١٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢١١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢١٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢١٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢١٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢١٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢١٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢١٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢١٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢١٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢١٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢١١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢١٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢١٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢١٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢١٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢١٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢١٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢١٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢١٩
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٢٠
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٢١
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٢٢
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٢٣
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٢٤
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٢٥
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٢٦
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٢٧
TEA	T	101	٧٠٤		TEA	١٠٣٢٢٢٨
TEA	T	101	٧٣٦		TEA	١٠٣٢٢٢

الوقائع المصرية - العدد ٧٤ (تابع) في ٢ أبريل سنة ٢٠٢٥

B.U.A	عدد الوحدات	المساحة البنائية 'م² [FP]	مساحة الطعة	عدد الأدوار	نوع السكنى	رقم القطعة
٣٦٨	٢	١٥١	٧٧١		CP	١٤١
٣٦٨	٢	١٥١	٧٦٤		CP	١٤٢
٣٦٨	٢	١٥١	٧٦٧		CP	١٤٣
٣٦٨	٢	١٥١	٧٧١		CP	١٤٤
٣٦٨	٢	١٥١	٧٦٥		CP	١٤٥
٣٦٨	٢	١٥١	٧٣٨		CP	١٤٦
٣٦٨	٢	١٥١	٧٣٦		CP	١٤٧
٣٦٨	٢	١٥١	٧٣٦		CP	١٤٨
٣٦٨	٢	١٥١	٧٤١		CP	١٤٩
٣٦٨	٢	١٥١	٧١٦		CP	١٥٠
٣٦٨	٢	١٥١	٧٤٠		CP	١٥١
٣٦٨	٢	١٥١	٧١٨		CP	١٥٢
٣٦٨	٢	١٥١	٧٤١		CP	١٥٣
٣٦٨	٢	١٥١	٧٥٣		CP	١٥٤
٣٦٨	٢	١٥١	٧١٤		CP	١٥٥
٣٦٨	٢	١٥١	٧٠٢		CP	١٥٦
٣٦٨	٢	١٥١	٦٩٤		CP	١٥٧
٣٦٨+٤	٢٦	١٨٥٧٣	٨٩٠٤٣		الإجمالي	

بـ. مبانى الإسكان الفقدي (F.P) وتبلغ مساحتها ١١٥٦٠ م٢ بما يعادل ٢,٧٥ فدان وتمثل نسبة ٣٪ من إجمالى مساحة المنطقة الأولى - المرحلة الأولى بالمشروع، وفقاً للجدول التالي :

إجمالي B.U.A	B.U.A للنموذج الواحد	إجمالي المساحة البنائية 'م² F.P	المساحة البنائية 'م² F.P للنموذج الواحد	عدد الأدوار	إجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات بالنموذج	تكرار النموذج	النموذج
٣٤٠٠	١٣٦٠	٨٥٠٠	٣٤٠	دور أرضي + ثلاثة أدوار متكررة	٤٠٠	١٦	٢٥	CHA
١٢٢٤٠	١٣٦٠	٣٠٦٠	٣٤٠	دور أرضي + ثلاثة أدوار متكررة	١٠٨	١٢	٩	CHC
٤٦٢٤٠	٢٧٢٠	١١٥٦٠	٦٨٠		٥٠٨	٢٨	٣٤	الإجمالي

الواقع المصرية - العدد ٧٤ (تابع) في ٢ أبريل سنة ٢٠٢٥

عدد الوحدات المحققة بالمشروع :		
وحدة فندقية	وحدات سكنية	عدد الوحدات بالمشروع
٥٠٨	٢٤٦	٧٥١
إجمالي عدد الوحدات السكنية و الفندقي بالمنطقة الأولى - المرحلة الأولى		

- بيان الأرصدة المستخدمة بالمشروع :

المسطحات المبنية بالمتر المربع (B.U.A)	مسطح الدور الأرضي بالمتر المربع (F.P)	الحد الأقصى المسموح به بكمال المشروع
١٠١٥٨٤٣,٥٦	٣٣٨٦١٤,٥٢	المسنوك بالمنطقة الأولى
٨٩٠٤٤	٣٠١٣٣	المتبقي
٩٢٦٧٩٩,٥٦	٣٠٨٤٨١,٥٢	

الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمشروع السياحي وفقاً للقرار الوزاري

٤٠٢٠ لسنة ٥٣٦ :

١ - الكثافة البنائية ونسبة الإشغال :

يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على ٢٠٪ من إجمالي مساحة الموقع (نسبة مجموع مسطحات الأدوار الأرضية للمبنى إلى إجمالي مساحة موقع المشروع) .

٢ - الارتفاع وكثافة البناء :

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار بحيث لايزيد هذا المعامل على ٠,٦) محسوباً ل كامل مساحة الموقع ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبني الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

٣ - خط البناء والارتداد :

يجب ترك ردود جانبية من جانبى قطع أراضى المنتجعات بما لا يقل عن (١٠) م من كل جانب لا يسمح فيها بالبناء، وتنسق فى إنشاء مسارك وطرق عامة تؤدى إلى الشاطئ .

٤ - الاستغلال السياحي :

يجب أن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية (فندق - شاليهات فندقية - شقق وغرف فندقية وما فى حكمها إلخ) بنسبة لائق عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

٥- الطابع المعماري :

تكون المباني ذات طابع معماري موحد على أن يكون التشطيب الخارجي مجمله باللون الأبيض الناصع أو الأحجار المحلية ذات درجات اللون البيج، وجميع الأعمال الخشبية (باب - شبابيك - بلకونات - أسوار - حواجز خشبية - برجولات) يمكن دهانها باللونين اللبناني أو الأزرق بجميع مشقاتهما ودرجاتها المختلفة كما يمكن ترك جميع الأعمال الخشبية الخارجية في المبنى الواحد بلون الخشب الطبيعي مع دهانه بالمولد المانعة للرطوبة ثم دهانه بالورنيش الخاص بالأخشاب .

٦- الأسوار :

لا يزيد ارتفاع الأسوار الخارجية المحيطة بالمنتجع السياحي على ١٨ م ، بحيث لا يزيد ارتفاع الجزء المصمت للسور على ٦٠ سم ، وبحيث يكون باقى الارتفاع من مولد يمكن الرؤية من خلالها (دعامات خشبية بينها فراغات - حديد مشغول - سياج من النباتات غير الكثيفة لا يحجب الرؤية من خلالها) أو حسب ما يتراهى للمصمم بحيث يعطى الشفافية المطلوبة وإظهار مسطحات حضراء تعمل على إبراء القيمة البصرية للموقع .

٧- أماكن انتظار السيارات :

يجب توفير أماكن انتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

٨- تنويعات عامة :

الرددود داخل قطع أراضي الفيلات : ٣ م أمامي - ٢ م من كل جانب - ٤ م خلفي، وبما لا يزيد على نسبة البناء المقررة (٥٠٪) من مساحة قطعة الأرض، وبما يتوافق مع أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

فى حالة التصميم الحضري للفيلات أو العمارت: الرددود الأمامية ٣ م بالنسبة للفيلات ، ٤ م بالنسبة للعمرات - الرددود الجانبية ٢ م بالنسبة للفيلات ، و ٣ م بالنسبة للعمرات - الرددود الخلفية ٤ م بالنسبة للفيلات والعمرات .

يسمح بإقامة دور بدورى أسفلي المباني السكنية والخدمية واستخدامه كجراجات وبالأشطحة المسموح بها فى دور البدرومات .

يسمح بإقامة غرف اسطح بالمباني السكنية تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لاتزيد على (٢٥٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي ولا تشكل في مجموعها وحدة سكنية .

في حالة ترك ممر داخل البلوك السكنى لا يقل عن ٤ متر .

يتم ترك ردود (٦م) داخل حدود قطع اراضي الخدمات .

يسمح بإقامة غرف خدمات دور السطح بالمباني الخدمية بمساحة (١٠٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي .

٩- تلتزم شركة أيه كيه للتطوير والتسويق العقارى بالآتى :

بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطرق الخارجية وفي حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطني وحدات المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهات المعنية .

تنفذ الوحدات الفنية بالمشروع بما لا يقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات الكلية بالمشروع في جميع مراحله بمراحل تنفيذ المشروع الواردة بالقرار ولا يتم الانتقال بالتراخيص من مرحلة إلى أخرى إلا بعد تنفيذ كامل مناطق المرحلة السابقة (كافة الهياكل الخرسانية على الأقل) .

بقيود الارتفاع المحدد من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاستراتجيات البنائية بالمشروع .

الاشتراطات العامة

- ١- لا تزيد نسبة قصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ، ولا يزيد معامل الاستقلال بقطعة الأرض عن (٦٠٪) ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣- مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصرحة بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية، وفقاً لل المادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها، و(١٠٪) للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضي لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤- تتلزم شركة إيه كيه للتطوير والتسيير العقاري بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بهذه الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات و القمامه في مياه البحر .
- ٥- تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحي ، مياه الشرب ، محطات التحلية ، الكهرباء والاتصالات) على نفقتها الخاصة، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية و تحت إشراف استشاري المشروع على أن يتم التصميم و التنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصري لأسس التصميم و اشتراطات التنفيذ وعلى مسؤولية الشركة واستشاري المشروع .
- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاه وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

- ٧- تتولى الشركة على نفقها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترادات البناية والتراخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الإتحاد والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تتولى الشركة على نفقها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرة (٦،١،٥) .
- ١٠- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة المقررة للمشروع .
- ١١- تلتزم الشركة بتوفير موقف انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٢- يتم الإلتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ .

طرف أول

نائب رئيس الهيئة لقطاع التطبيقات والمشروعات
د: مهندس / وليد عباس عبد القوى

طرف ثان


المفوض عن الشركة
ناصر عز الدين محمود



०१८८

الواقع المصرية - العدد ٧٤ (تابع) في ٢ أبريل سنة ٢٠٢٥

١٩



الواقع
٩